

من وزير التربية
إلى
السيدات والسادة
المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية
المندوبين الجهويين للتربية

الموضوع: حول فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني أول (دورة 2018)
المرجع: - الأمر عدد 203 لسنة 1999 المؤرخ في 25 جانفي 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك الأخصائيين النفسانيين للإدارات العمومية.

- القرار المؤرخ في 12 جوان 2018 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني أول بسلك الأخصائيين النفسانيين للإدارات العمومية.
- قرار وزير التربية المؤرخ في 13 سبتمبر 2018 المتعلق بفتح المناظرة المذكورة.

وبعد، أعلمكم أن وزارة التربية تنظم يوم 16 أكتوبر 2018 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أخصائي نفساني أول.
حدّد عدد المراكز المتناظر عليها بمركز (01) واحد.

(1) شروط الترشح :

يمكن أن يشارك في المناظرة المذكورة الأخصائيون النفسانيون المترسمون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات (16 أكتوبر 2018).

(2) ترتيب المترشحين :

تتولى لجنة المناظرة تقييم الملفات المعروضة طبقا للمقاييس التالية:

- الأقدمية العامة للمترشح: نقطة (01) عن كل سنة وبالنسبة للمدة التي تقل عن السنة فيسند 1/12 نقطة عن كل شهر ويحتسب الجزء من الشهر شهرا كاملا
- الأقدمية في الرتبة للمترشح: نقطتان (02) عن كل سنة وبالنسبة للمدة التي تقل عن السنة فيسند 2/12 نقطة عن كل شهر ويحتسب الجزء من الشهر شهرا كاملا

- تنفيذ حاملي شهادة الماجستير على الأقل أو شهادة معادلة لها بـ (5) نقاط
 - ربع (0.25) نقطة عن كل دورة تكوينية أو ملتقى شارك فيه المترشح وتم تنظيمه من قبل الإدارة خلال السنتين السابقتين لسنة المناظرة على أن لا يتجاوز العدد الجملي للنقاط المسندة أربع (4) نقاط،
 - التنزيل بخمس (5) نقاط لمن ليست له عقوبات تخص السيرة والمواظبة خلال الخمس سنوات الأخيرة،
 - اسناد عدد تقييمي يتراوح بين صفر(0) وعشرين (20) خاص بالمناظرة المفتوحة من قبل الرئيس المباشر للمترشح يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهدته واستقامته وانضباطه في أدائه لعمله.
 - وإذا تحصل مترشحان أو عدة مترشحين على نفس المجموع من النقاط تكون الأولوية لأقدمهم في الرتبة وإذا تساوت هذه الأقدمية تعطى الأولوية لأكبرهم سنا.
- (3) الترشح للمناظرة :**

يجب على الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشح لهذه المناظرة التسجيل عبر الشبكة التربوية على الموقع التالي : www.Edunet.tn وذلك في أجل أقصاه يوم 16 أكتوبر 2018 ثم تقديم ملفات ترشحهم وجوبا إلى مكتب الضبط للإدارة التي ينتهي إليها المترشح في أجل أقصاه يوم 19 أكتوبر 2018 ويكون هذا المطلب مرفقا وجوبا بالوثائق التالية:

- * نسخة من قرار الانتداب
- * نسخة من قرار التسمية في الرتبة الحالية
- * نسخة من القرار الضابط لآخر حالة إدارية
- * قائمة في الخدمات مؤشرة وممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه
- * نسخ من شهادات الدورات التكوينية أو الملتقيات التي شارك فيها المترشح والمنظمة من قبل الإدارة خلال السنتين السابقتين لسنة المناظرة
- * نسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية ما بعد الإجازة أو الأستاذية التي تخول للمترشح حق التنفيل
- * تقرير نشاط في عشر (10) صفحات على أقصى تقدير حول الأنشطة والأعمال التي قام بها خلال السنتين السابقتين لسنة المناظرة ومقترحات تحسينها وتطويرها ويكون هذا التقرير مصحوبا بملاحظات الرئيس المباشر للمترشح .

وتقوم الإدارة الراجع إليها المترشح بالنظر بإضافة الوثائق التالية إلى ملف الترشح:

- * نسخ من القرارات المتعلقة بالعقوبات التأديبية للمعني بالأمر خلال الخمس (05) سنوات الأخيرة

* عدد تقييمي يتراوح بين صفر(0) وعشرين (20) خاص بالمناظرة المفتوحة يسند من قبل الرئيس المباشر للمترشح يعبر عن أداء العون للمهام المنوطة بعهدته واستقامته وانضباطه في أدائه لعمله.
ملاحظة : يُرفض كل مطلب ترشح غير مسجل عن بعد عبر الشبكة التربوية أو يُقدّم بعد تاريخ 19 أكتوبر 2018 أو لا يتضمّن الوثائق المطلوبة، ولا تقبل أية وثيقة تكميلية لملف الترشح الأصلي.
فالرجاء :

- من السيدات والسادة المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية توجيه مطالب المترشحين الراجعين إليهم بالنظر إلى الإدارة العامة للموارد البشرية في أجل أقصاه يوم 23 أكتوبر 2018.
والمرغوب من السيد المدير العام للموارد البشرية والسيدات والمندوبين الجهويين للتربية توجيه ملفات الترشح مجمّعة ومرفقة بقائمة اسمية في المترشحين إلى إدارة المناظرات المهنية في أجل أقصاه يوم 25 أكتوبر 2018.

والسلام

عن وزير التربية
الكاتب العام
نور الدين بن رجب

